

قرار رقم (٢٤٨) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠ / ٧ / ٢٢

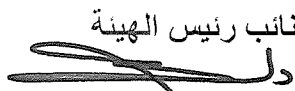
رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .
وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٤٧٧) لسنة ١٩٩٠ بتسجيل صندوق الزمالة والتكافل للعاملين بشركة صناعات البلاستيك والكهرباء المصرية وتحت رقم (٦٨٠) .
وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٥٠٩) لسنة ٢٠٠٦ بحظر الصرف من الحسابات الجارية لدى البنوك .
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٠/٦/٢٩ .

"قرار"

مادة أولى: السماح لصندوق الزمالة والتكافل للعاملين بشركة صناعات البلاستيك والكهرباء المصرية بالصرف من الحسابات الجارية طرف البنوك .

مادة ثانية: على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

(د. عادل منير)



٤٦٠٧٦